ALKHALEEJ TAKAFUL INSURANCE

شركة الخليج للتأمين التكافلي

تقريـــر حوكمـــة الشركـــة

عن السنة المالية المنتهية في

31 ديسمبر 2017

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

ALKHALEEJ TAKAFUL INSURANCE

[الفهـــــــــــرس]

مقدمـــة :

أولاً : تطبيق الحوكمة والإلتزام بمبادئها .

ثانياً : مجلـــس الإدارة :

1- الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس .
2- تشكيل مجلس الإدارة .
3- الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس .
4- مسؤوليات المجلس .
5- تفويض المهام .
6- واجبات رئيس مجلس الإدارة .
7- إلتزامات أعضاء المجلس .
8- اجتماعات المجلس وقراراته .
9- أمين سر المجلس وواجباته ومهامه .
10- لجـان المجلـس :
أ- لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت .
ب- لجنـة التدقيـق والإلتزام وإدارة المخاطر .
ج- لجنـــة الاستثمـــارات .
د- المخاطر المالية والتشغيلية .
11- اجتماعات اللجان .

ثالثاً : أعمال الرقابة بالشركة .

أ- الرقابة الداخلية :

1- وحدة الرقابة الداخلية .
2- المدقق الخارجي .
3- هيئة الفتوى والرقابة الشرعية .

رابعاً : الإفصاح والشفافية :

الافصاح : تضارب المصالح والشفافية وإعلاء مصلحة الشركة .
الإفصاح عن عمليات التداول .

خامساً : حقوق أصحاب المصالح :

1- المساواة بين المساهمين في الحقوق .
2- سجل المساهمين (الملكية) .
3- حق المساهم في الحصول على المعلومات .
4- حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة .
5- حقوق المساهمين فيما يتعلق بالتصويت وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة وتوزيع الأرباح .
6- حقوق المساهمين فيما يتعلق بالصفقات الكبرى .
7- حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

ALKHALEEJ TAKAFUL INSURANCE

تقرير الإدارة عن حوكمة الشركة لعام 2017

السادة / مساهمي شركة الخليج للتأمين التكافلي المحترمين

السادة / هيئـــة قطـــــر للأســـــواق الماليـــة المحترمين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،،

*** أولاً : نطاق تطبيق الحوكمة والإلتزام بمادئها :**

يطيب لمجلس إدارة الشركة بصفتها أحد الكيانات القانونية المدرجة بالسوق الرئيسية (البورصة) وبمناسبة انصرام العام المالي 2017م أن يقدم إليكم تقرير الحوكمة السنوي متضمناً إجراءات وممارسات الحوكمة التي قامت بها الشركة موضحين إلتزامنا بتطبيق مبادئ وأحكام هذا النظام ، وأيضاً بعض الحالات التي لم نتمكن من الإلتزام بها والأسباب والمبررات التي حالت دون ذلك ، وقد تم الإفصاح في هذا التقرير عن كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بالمبادئ والأحكام الموضحة في المادة رقم (4) من نظام حوكمة الشركات والكيانات القانونية المدرجة في السوق الرئيسية ومبادئ الحوكمة الواردة في تعليمات السادة / مصرف قطر المركزي ، وإيماناً منا بأن الإلتزام بتلك القواعد والتشريعات ذات العلاقة هو الضمانة لتحقيق أعلى مستويات الشفافية والإفصاح ، وكذلك الإهتمام المتزايد من المساهمين والمستثمرين وذوي المصالح بتطبيقات الحوكمة ، وكل ذلك كان المرجعية المعتمدة في إعداد هذا التقرير لتوضيح نتائج ممارسات الحوكمة في الشركة تعزيزاً لثقة كافة الأطراف ذوي العلاقة .

*** ثانياً : مجلس الإدارة :**

2-1 : الشروط الواجب توافرها في عضو المجلس :

كان قد تقدم للترشح لعضوية مجلس ادارة الشركة لدورة 2019/2017 إثنى عشر مرشحاً ، وحسب الإجراءات المتبعة فقد تم إرسال أوراق ترشحهم جميعاً للسادة / مصرف قطر المركزي ، وتم إفادتنا بعدم الممانعة من ترشح عشرة من بينهم وقد تم إنتخاب تسعة من بينهم من الجمعية العمومية للشركة يشكلون مجلس الإدارة وتتوافر فيهم كافة الشروط التي حددها قانون الشركات رقم 11 لسنة 2015 ، والنظام الأساسي للشركة في حينه .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

2-2 : تشكيل مجلس الإدارة :

تم انتخاب مجلس الإدارة بواسطة الجمعية العامة للمساهمين بالاقتراع السري ، استناداً لأحكام النظام الأساسي وقانون الشركات التجارية ، الذي يتطلب حيازة 1% من عدد أسهم رأس المال .

وكان قد تم انتخاب المجلس بالتشكيل الحالي مما رتب عدم الوفاء بما ورد في نص المادة (6) من نظام حوكمة الشركات الخاضعة لرقابة هيئة قطر للأسواق المالية بخصوص عدد الأعضاء المستقلين ، وسوف يتم مراعاة ذلك مستقبلاً . وفيما يلي تشكيل المجلس الحالي مع صفة كل عضو والجهة التي يمثلها والسيرة الذاتية وعدد الأسهم المملوكة كما هو موضح بالجدول التالي :-

اسم العضو	الجهة التى يمثلها	صفة العضو	الأسهم		السيرة الذاتية
			العدد	النسبة	
1- الشيخ / عبدالله بن محمد جبر آل ثاني رئيس مجلس الإدارة	شخصياً	غير تنفيذي	1086280	%4,22	عضو مجلس إدارة بنك الدوحة – نائب رئيس المجلس التنفيذي لاتحاد التأمين الخليجي – عضو مجلس إدارة الاتحاد العام العربي للتأمين بالقاهرة .
2- الشيخ / عبدالله بن أحمد عبدالله آل ثاني نائب رئيس مجلس الإدارة	لوميراج	تنفيذي	576812	%2,26	رجل أعمال / نائب رئيس مجلس الإدارة لشركة البحرين الوطنية للتأمين على الحياة
3- الشيخ / فهد بن محمد جبر آل ثاني عضو مجلس الإدارة	شخصياً	غير تنفيذي	255278	%1	رئيس مجلس إدارة بنك الدوحة
4- الشيخ/ جاسم عبدالله محمد جبر آل ثاني عضو مجلس الإدارة	شخصياً	غير تنفيذي	388422	%1,52	جهاز قطر للاستثمار
5- السيد / حسن بن حسن الملا عضو مجلس الإدارة	شركة حسن بن حسن الملا	غير تنفيذي	853278	%3,34	رجـــــل أعمـــــال
6- السيد / خالد عبدالعزيز أحمد الباكر عضو مجلس الإدارة	شخصياً	غير تنفيذي	406942	%1,59	رجـــــل أعمـــــال
7- السيد / عبدالله علي محمد الأنصاري عضو مجلس الإدارة	شخصياً	غير تنفيذي	257600	%1,01	رجل أعمال – عضو مجلس إدارة مجموعة الاستثمارات الخليجية ، شركة زاد القابضة البحرين الوطنية للتأمين على الحياة .
8- السيد / علي رضا حسن البناي عضو مجلس الإدارة	شخصياً	غير تنفيذي	255279	% 1	رجل أعمال / مهندس طائرات
9- السيد / فهد ابراهيم الحمد المانع عضو مجلس الإدارة	شخصياً	غير تنفيذي	412952	%1,62	وزير مفوض – وزارة الخارجية

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

3-2 : الوظائف والمهام الرئيسية للمجلس :

يتولى المجلس الإشراف على أعمال الشركة ، وقد أعدّ المجلس ميثاقاً ينظم مهامه وحقوق وواجبات الرئيس والأعضاء ومسؤولياتهم وفقاً لأحكام القانون . وقد تم صياغة هذا الميثاق وفقاً لأحكام نظام حوكمة الشركات ونشره على الموقع الإلكتروني للشركة ، وقابل للتعديل وفقاً لمتطلبات الهيئة والجهات الرقابية . تشمل مسؤولياته ما يلي :

1/3-2 : تطبيق النظام الأساسي للشركة وعلى رأسها مراعاة الحد الأقصى للمساهمة ومتطلبات زيادة أو تخفيض رأس المال وتوزيع الأرباح أو التعامل مع الخسائر .

1. اعتماد التوجهات الاستراتيجية والأهداف الرئيسة للشركة والإشراف على تنفيذها.
2. وضع أنظمة وضوابط للرقابة الداخلية والإشراف العام عليها .
3. وضع نظام حوكمة خاص بالشركة – والإشراف العام عليه ومراقبة مدى فاعليته وتعديله عند الحاجة (وعلى أن يبقى أعضاء المجلس دائماً على اطلاع مستمر على التطورات في مجال الحوكمة وبأفضل الممارسات في هذا الخصوص).
4. وضع سياسات ومعايير وإجراءات واضحة ومحددة للعضوية في مجلس الإدارة ووضعها موضع التنفيذ بعد إقرار الجمعية العامة لها.
5. وضع سياسة مكتوبة تنظم العلاقة مع أصحاب المصالح من أجل حمايتهم وحفظ حقوقهم .
6. توجيه الدعوة إلى جميع المساهمين لحضور اجتماع الجمعية العامة بالطريق الذي رسمه القانون ويجب أن تشتمل الدعوة والإعلان على ملخص وافٍ عن جدول أعمال الجمعية العامة متضمناً البند الخاص بمناقشة تقرير الحوكمة واعتماده .
7. اعتماد الترشيحات الخاصة بالتعيين في وظائف الإدارة التنفيذية العليا ، وخطة التعاقب على إدارتها .
8. وضع آلية للتعامل والتعاون مع مقدمي الخدمات المالية ، والتحليل المالي ، والتصنيف الائتماني وغيرهم من مقدمي الخدمات وجهات تحديد معايير ومؤشرات الأسواق المالية لتقديم خدماتهم بسرعة وأمانة وشفافية لكافة المساهمين .
9. وضع برامج التوعية اللازمة لنشر ثقافة الرقابة الذاتية وإدارة المخاطر بالشركة .
10. اعتماد سياسة واضحة ومكتوبة تحدد أسس وطريقة منح مكافآت أعضاء المجلس ، وحوافز ومكافآت الإدارة التنفيذية العليا والعاملين بالشركة وفقاً لمبادئ هذا النظام وبدون أي تمييز على أساس العرق أو الجنس أو الدين ، وعرضها على الجمعية العامة سنوياً لإقرارها .
11. وضع سياسة واضحة للتعاقد مع الأطراف ذي العلاقة وعرضها على الجميعة العامة لإقرارها .
12. وضع أسس ومعايير تقييم آداء المجلس والإدارة التنفيذية العليا .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

2-4 : مسؤوليات المجلس :

يتولى مجلس الإدارة مسؤوليته ، ويبذل العناية اللازمة في الإشراف وإدارة الشركة وفقاً للقوانين والتشريعات والنظام الأساسي للشركة ، ويؤدي وظائفه ومهامه ويتحمل مسؤوليته وفقاً لما يلي :

1. يجب أن يؤدي المجلس مهامة بمسؤولية وحسن نية وجدية واهتمام ، وأن تكون قراراته مبنية على معلومات وافية من الإدارة التنفيذية أو من أي مصدر آخر موثوق به .
2. يمثل عضو المجلس جميع المساهمين ، وعليه أن يلتزم بما يحقق مصلحة الشركة لا مصلحة من يمثله أو من صوّت له لتعيينه بالمجلس .
3. يجب أن يحدد المجلس الصلاحيات التي يفوضها للإدارة التنفيذية وإجراءات اتخاذ القرار ومدة التفويض ، كما يحدد الموضوعات التي يحتفظ بصلاحية البت فيها ، وترفع الإدارة التنفيذية تقارير دورية عن ممارستها للصلاحيات المفوضة .
4. يجب على المجلس التأكد من وضع إجراءات لتعريف أعضاء المجلس الجدد بعمل الشركة وبخاصة الجوانب المالية والقانونية فضلاً عن تدريبهم إن لزم الأمر .
5. يجب على المجلس التأكد من إتاحة الشركة المعلومات الكافية عن شؤونها لجميع أعضاء المجلس بوجه عام ولأعضاء المجلس غير التنفيذيين بوجه خاص وذلك من أجل تمكينهم من القيام بواجباتهم ومهامهم بكفاءة .
6. لا يجوز للمجلس إبرام عقود القروض التي تجاوز آجالها ثلاث سنوات أو بيع عقارات الشركة أو رهنها أو إبراء مديني الشركة من التزاماتهم إلا إذا كان مصرحاً له بذلك في نظام الشركة وبالشروط الواردة فيه ، وإذا تضمن نظام الشركة أحكاماً في هذا الشأن ، فلا يجوز للمجلس القيام بالتصرفات المذكورة إلا بإذن من الجمعية العامة ما لم تكن تلك التصرفات داخلة في أغراض الشركة .

2-5 : تفويض المهام :

بما لا يخل باختصاصات الجمعية العامة ، يتولى المجلس جميع الصلاحيات والسلطات اللازمة لإدارة الشركة ، ويجوز له تفويض لجانه في ممارسة بعض صلاحياته ، وله تشكيل لجنة خاصة أو أكثر للقيام بمهام محددة على أن ينص في قرار تشكيلها على طبيعة تلك المهام .

وتظل المسؤولية النهائية عن الشركة على المجلس وإن شكّل لجاناً أو فوض جهات أو أشخاصاً آخرين للقيام ببعض أعماله وعلى المجلس تجنب إصدار تفويضات عامة أو غير محددة المدة .

2-6 : واجبات رئيس مجلس الإدارة :

رئيس مجلس الإدارة هو رئيس الشركة ويمثلها لدى الغير وأمام القضاء ، ويقوم بتنفيذ قرارات المجلس ويتقيد بتوصياته ويتحمل المسؤولية عن حسن إدارة الشركة بطريقة فعالة ومنتجة وتحقيق مصلحتها ، ويفوض بعض صلاحياته لغير أعضاء المجلس

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

ويحل نائب الرئيس محل الرئيس عند غيابه ، والرئيس ليس عضو في أي من لجان المجلس وليس له أي منصب تنفيذي ويؤدي وظائفه ويتحمل مسؤولياته وفقاً للقوانين والأنظمة والميثاق وذلك كما يلي :

6-1 : رئيس مجلس الإدارة مسؤولاً عن سير العمل بمجلس الإدارة بطريقة مناسبة وفعّالة بما في ذلك حصول أعضاء مجلس الإدارة على المعلومات والوثائق والمستندات والسجلات الخاصة بالشركة في الوقت المناسب .

6-2 : التأكد من قيام المجلس بمناقشة جميع المسائل الأساسية بشكل فعّال وفي الوقت المناسب.

6-3 : الموافقة على جدول أعمال كل اجتماع من اجتماعات مجلس الإدارة مع الأخذ بعين الاعتبار أي مسألة يطرحها أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة .

6-4 : تشجيع جميع أعضاء المجلس على المشاركة بشكل كلي وفعال في تصريف شؤون المجلس لضمان قيام المجلس بما فيه مصلحة الشركة .

6-5 : السماح لأعضاء المجلس غير التنفيذيين بصورة خاصة بالمشاركة الفعالة وتشجيع العلاقات البناءة بين أعضاء المجلس التنفيذيين وغير التنفيذيين .

6-6 : ضمان وجود قنوات التواصل الفعلي مع المساهمين وإيصال آرائهم إلى مجلس الإدارة .

6-7 : إبقاء الأعضاء على اطلاع دائم بشأن تنفيذ أحكام هذا النظام ، ويجوز للرئيس تفويض لجنة التدقيق أو غيرها في ذلك .

7-2 : <u>إلتزامات أعضاء المجلس :</u>

يلتزم السادة / أعضاء المجلس ، بما يلي :

1. المشاركة في اجتماعات مجلس الإدارة والمشاركة في لجانه وإعطاء رأي مستقل حول مسائل (الخطط الاستراتيجية والآداء والمساءلة ومعايير العمل) .
2. ضمان إعطاء الأولوية لمصالح الشركة والمساهمين وأصحاب المصالح وتقديمها على المصلحة الخاصة .
3. مراقبة آداء الشركة في تحقيق غاياتها وأهدافها المتفق عليها ومراجعة التقارير الخاصة بآدائها بما فيها التقارير السنوية ونصف السنوية والربعية .
4. الإشراف على تطوير القواعد الإجرائية الخاصة بحوكمة الشركة للإشراف على تطبيقها بشكل يتوافق وتلك القواعد .
5. إتاحة مهاراتهم وخبراتهم واختصاصاتهم المتنوعة ومؤهلاتهم لمجلس الإدارة أو لجانه المختلفة من خلال حضورهم المنتظم لاجتماعات المجلس ومشاركتهم الفعالة في الجمعيات العمومية وفهمهم لآراء المساهمين بشكل متوازن وعادل .
6. يجوز لأكثرية أعضاء المجلس غير التنفيذيين طلب رأي مستشار خارجي مستقل على نفقة الشركة فيما يتعلق بأي مسؤولية تخص الشركة .
7. الإفصاح عن العلاقات المالية والتجارية والدعاوي القضائية التي قد تؤثر سلباً على القيام بالمهام والوظائف الموكلة إليهم .
8. تجنب الإدلاء بأي بيانات أو تصريحات دون إذن كتابي مسبق من الرئيس أو من يفوضه .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

2-8 : اجتماعات المجلس وقراراته :

عقد المجلس خلال عام 2017 ستة اجتماعات بناءً على دعوة من رئيسه ، وأتيحت الفرصة لكافة الأعضاء لإضافة أي بنود لجدول الأعمال ويترأس الجلسات الرئيس أو نائبه ، ولا تعتمد القرارات إلا بموافقة الأغلبية وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي منه رئيس الاجتماع .

وفيما يلي جدول يوضح عدد الاجتماعات التي عقدها المجلس وكذلك الجمعية العمومية ونسبة حضور الأعضاء :

اسـم العضـو	الجمعية العمومية	مجلس الإدارة
1- الشيخ / عبدالله بن محمد جبر آل ثاني - رئيس مجلس الإدارة	1/1	6/6
2- الشيخ / عبدالله بن أحمد عبدالله آل ثاني - نائب رئيس مجلس الإدارة رئيس اللجنة التنفيذية	1/0	6/4
4- الشيخ / فهد بن محمد جبر آل ثاني - عضو مجلس الإدارة	1/0	6/4
5- الشيخ / جاسم عبدالله محمد جبر آل ثاني - عضو مجلس الإدارة	1/1	6/4
6- السيد / حسن بن حسن الملا - عضو مجلس الإدارة	1/1	6/5
7- السيد / خالد عبدالعزيز أحمد الباكر - عضو مجلس الإدارة	1/1	6/5
8- السيد / عبدالله علي محمد الأنصاري - عضو مجلس الإدارة	1/1	6/5
9- السيد / علي رضا حسن البناي - عضو مجلس الإدارة	1/1	6/6
10- السيد / فهد إبراهيم الحمد المانع - عضو مجلس الإدارة	1/1	6/3

2-9 : أمين سر المجلس وواجباته ومهامه :-

يشغل المنصب السيد / مدير مكتب رئيس مجلس الإدارة ، حاصل على شهادة جامعية في المحاسبة وله خبرة مهنية كافية في شؤون الشركات المالية المدرجة ، ويساعده في آداء مهام عمله من يراه من المسؤولين أو الموظفين ويقوم بمعاونة الرئيس والأعضاء فيما يقومون به من أعمال ، ويلتزم بأعمال المجلس ومنها ما يلي :

1. تحرير محاضر اجتماعات المجلس يحدد بها أسماء الأعضاء الحاضرين والغائبين ، ويبين فيها ما دار بالاجتماع ويثبت بها اعتراضات الأعضاء على أي قرار أصدره المجلس .
2. قيد قرارات المجلس في السجل المعد لهذا الغرض حسب تاريخ إصدارها .
3. قيد الاجتماعات التي يعقدها المجلس في السجل المعد لهذا الغرض مسلسلة ومرتبة وفقاً لتاريخ انعقادها موضحاً فيها : الأعضاء الحاضرين والغائبين ، والقرارات التي اتخذها المجلس في الاجتماع والاعتراضات إن وجدت .
4. حفظ محاضر اجتماعات المجلس وقراراته ، وتقاريره وكافة سجلات ومراسلات المجلس ومكاتباته في سجلات ورقية وإلكترونية .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

5. إرسال الدعوة لأعضاء المجلس والمشاركين – إن وجدوا – مرفقاً بها جدول الأعمال قبل التاريخ المحدد لانعقاد الاجتماع بأسبوع على الأقل ، واستلام طلبات الأعضاء بإضافة بند أو أكثر إلى جدول الأعمال وإثبات تاريخ تقديمها .
6. التنسيق الكامل بين الرئيس وأعضاء المجلس ، وبين الأعضاء فيما بينهم ، وبين المجلس والجهات المعنية وأصحاب المصالح بما فيهم المساهمين والإدارة والموظفين .
7. تمكين الرئيس والأعضاء من الوصول السريع إلى جميع وثائق ومستندات الشركة وكذلك المعلومات والبيانات الخاصة بها .
8. حفظ إقرارات أعضاء المجلس بعدم الجمع بين المناصب المحظور عليهم الجمع بينها وفقاً للقانون وأحكام هذا النظام .

10-2 : لجان المجلس :-

أصدر المجلس قرار بتشكيل عدد من اللجان لمساعدته في تنفيذ مهامه . وتقوم هذه اللجان دورياً بالاجتماع لتحقيق أهدافها ولتقديم تقرير ذاتي عن آداءها لأعمالها وتقييم فعاليتها وهي كما يلي :

أولاً : لجنة الحوكمة والترشيحات والمكافآت :

تتكون اللجنة من ثلاثة أعضاء غير تنفيذيين نظراً لعدم وجود أعضاء مستقلين ضمن الأعضاء المنتخبين من الجمعية العمومية ، وتتولى اللجنة اختصاصاتها وأعمالها كما يلي :

1. وضع أسس ومعايير عامة تستعين بها الجمعية العامة في انتخاب الأصلح من بين المرشحين لعضوية المجلس .
2. ترشيح من تراه مناسباً لعضوية المجلس حال خلو أي من مقاعده .
3. وضع مشروع خطة التعاقب على إدارة الشركة لضمان سرعة تعيين البديل المناسب لشغل الوظائف الشاغرة بالشركة .
4. ترشيح من تراه مناسباً لشغل أي من وظائف الإدارة التنفيذية العليا .
5. تلقي طلبات الترشح لعضوية المجلس .
6. رفع قائمة المرشحين لعضوية المجلس إلى المجلس متضمنة توصياتها في هذا الشأن على أن ترسل نسخة منها إلى الهيئة .
7. رفع تقرير سنوي إلى المجلس يتضمن تحليلاً شاملاً لآداء المجلس محدداً نقاط القوة والضعف واقتراحاتها في هذا الشأن
8. تحديد السياسة العامة لمنح المكافآت في الشركة سنويا بما فيها طريقة تحديد مكافآت رئيس وأعضاء المجلس على ألا تزيد المكافأة السنوية للمجلس على 5% من الربح الصافي للشركة بعد خصم الاحتياطات والاستقطاعات القانونية وتوزيع الأرباح النقدية والعينية على المساهمين .
9. تحديد أسس منح البدلات والحوافز بالشركة ومنها إصدار أسهم تحفيز للعاملين بها .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

وفيما يلي بيان بعدد الاجتماعات التي عقدتها اللجنة خلال العام :

وقد كانت هذه اللجنة عبارة عن لجنتين حتى تاريخ 2017/4/11 ، وبعد انتخابات المجلس تم إعادة تشكيل اللجان ودمجهما في لجنة واحدة ، حيث كانت اللجنتان قد اجتمعتا كما يلي :

أ. لجنة الترشيحات والحوكمة :

اسم العضو	بيان بحضور الاجتماعات	تاريخ الاجتماع
1- السيد / حسن بن حسن الملا - رئيس اللجنة	1/1	2017/3/1
2- السيد / خالد عبدالعزيز أحمد الباكر - عضو	1/1	2017/3/1
3- السيد / عبدالله علي محمد الأنصاري - عضو	1/1	2017/3/1

ب. لجنة المكافآت :

اسم العضو	بيان بحضور الاجتماعات	تاريخ الاجتماع
1- الشيخ / فهد بن محمد جبر آل ثاني - رئيس اللجنة	1/1	2017/3/8
2- السيد / خالد عبدالعزيز أحمد الباكر - عضو	1/1	2017/3/8
3- السيد / عبدالله علي محمد الأنصاري - عضو	1/1	2017/3/8

ثانياً : لجنة التدقيق والإلتزام وإدارة المخاطر : تتكون اللجنة من أربعة أعضاء غير تنفيذيين ، نظراً لعدم توفر أعضاء مستقلين ضمن الأعضاء المنتخبين من الجمعية العمومية ، وتمارس اللجنة اختصاصاتها كما يلي :

1. إعداد مقترح بنظام الرقابة الداخلية للشركة فور تشكيل اللجنة وعرضه على المجلس والقيام بمراجعات دورية كلما تطلب الأمر .
2. وضع أسس التعاقد مع المدققين الخارجيين وترشيحهم وضمان استقلالهم في آداء عملهم .
3. الإشراف على أعمال الرقابة الداخلية بالشركة ومتابعة أعمال مراقب الحسابات والتنسيق بينهما والتأكد من التزامهما بتطبيق أفضل النظم العالمية في التدقيق وإعداد التقارير المالية وفقاً لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية (IFRS/IAS) و (ISA) ومتطلباتها ، والتحقق من اشتمال تقرير مراقب الحسابات على إشارة صريحة عمّا إذا كان قد حصل على كل المعلومات الضرورية ومدى التزام الشركة بالمعايير الدولية (IFRS/IAS) وما إذا كان التدقيق قد أجري وفقاً لمعايير التدقيق الدولية (ISA) أم لا .
4. الإشراف على دقة وصحة البيانات المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية ومراجعتها .
5. دراسة ومراجعة تقارير وملاحظات مراقب الحسابات على القوائم المالية للشركة ومتابعة ما تم بشأنها .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

6. تحري الدقة فيما تعرضه الشركة على الجمعية العامة وما تفصح عنه من أرقام وبيانات وتقارير مالية ومراجعة تلك الأرقام والبيانات والتقارير .
7. التنسيق بين المجلس والإدارة التنفيذية العليا ، والرقابة الداخلية بالشركة .
8. مراجعة أنظمة الرقابة المالية والداخلية وإدارة المخاطر .
9. إجراء التحقيقات الخاصة بمسائل الرقابة المالية بتكليف من المجلس .
10. التنسيق بين وحدة التدقيق الداخلي بالشركة ومراقب الحسابات .
11. مراجعة السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية للشركة وإبداء الرأي والتوصية بشأنها للمجلس .
12. مراجعة تعاملات الشركة مع الأطراف ذات العلاقة ومدى خضوعها والتزامها بالضوابط الخاصة بتلك التعاملات .
13. وضع ومراجعة سياسات الشركة بشأن إدارة المخاطر بشكل دوري أخذاً في الاعتبار أعمال الشركة ومتغيرات السوق والتوجهات الاستثمارية والتوسعية للشركة .
14. الإشراف على البرامج التدريبية الخاصة بإدارة المخاطر التي تعدها الشركة والترشيح لها .
15. إعداد التقارير الدورية الخاصة بالمخاطر وإدارتها بالشركة ورفعها للمجلس – في الوقت الذي يحدده متضمنة توصياتها ، وإعداد التقارير الخاصة بمخاطر محددة بناءً على تكليف من المجلس أو رئيسه .
16. تنفيذ تكليفات المجلس بشأن الرقابة الداخلية للشركة .
17. مناقشة مراقب الحسابات والإدارة التنفيذية العليا بشأن المخاطر الخاصة بالتدقيق وعلى رأسها مدى ملاءمة القرارات والتقديرات المحاسبية وعرضها على المجلس لتضمينها بالتقرير السنوي .

وفيما يلي جدول يوضح عدد الاجتماعات التي عقدتها اللجنة :

اســـم العضـــو	بيان بحضور الاجتماعات
1- السيد / خالد عبدالعزيز أحمـد الباكـر – رئيس اللجنة – ثم عضواً اعتباراً من 2017/5/19	6/4
2- الشيخ / جاسم بن عبدالله محمد جبر آل ثاني – رئيس اللجنة – اعتباراً من 2017/5/19	6/2
3- السيد / علـي رضـا حسن البنـاي – نائب الرئيس	6/6
4- السيد / عبـدالله علي محمد الأنصـاري – عضـو	6/4

وقد كان السيد / خالد الباكر ، رئيساً لهذه اللجنة حتى تاريخ 2017/5/19 ، وتم تعيين الشيخ / جاسم بن عبدالله محمد جبر آل ثاني ، في منصب رئاسة اللجنة اعتباراً من ذلك التاريخ ، ويشغل السيد / علي رضا البناي ، نائب رئيس اللجنة طوال عام 2017 .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

ج- لجنة الاستثمارات :

تم تشكيل لجنة الاستثمارات في نهاية عام 2017 ، وعقدت اجتماعها الأول مطلع شهر يناير 2018 .

د. المخاطر المالية والتشغيلية :

تتعرض الشركة حسب نشاطها إلى مجموعة من المخاطر المالية والتشغيلية يمكن تلخيصها فيما يلي :

1. المخاطر المالية :-

- **مخاطر العملات الأجنبية** : تتمثل في الخطر من تذبذب قيمة الأدوات المالية بسبب التقلبات في أسعار العملات الأجنبية باستثناء الدولار الأمريكي الذي يرتبط به سعر الريال القطري لا توجد موجودات مالية هامة مستحقة بالعملات الأجنبية . وعليه فإن الخطر ضئيل من تحقق خسائر في هذا البند .

- **مخاطر أسعار الفائدة** : تتعرض الشركة لمخاطر تقلب أسعار الفائدة " الأرباح " على ودائعها لدى البنوك مما يجعل أرباحها تتأثر بهذا التقلب . وللحد من هذه المخاطر يتم مراقبة هذه الأسعار بصورة مستمرة واتخاذ ما يلزم من سياسات وقرارات لمعالجة ذلك .

- **مخاطر السيولة** : تتمثل مخاطر السيولة في عدم المقدرة على الوفاء بالإلتزامات المترتبة على الشركة عند استحقاقها ، ونقوم بمراقبة هذا الخطر بشكل مستمر ومنتظم للتأكد من توفر الأموال الكافية لمواجهة احتياجات الشركة والتزاماتها من ربط الودائع لآجال مقيدة تمكنها من مواجهة الدفعات المستحقة للدائنين عند استحقاقها .

- **مخاطر أسعار الأسهم** : يتمثل هذا الخطر في تقلب أسعار الأوراق المالية في السوق بسبب عدة عوامل ذاتية أو خارجية وتراقب الشركة هذا الخطر عن طريق تنويع محفظتها الاستثمارية ، كما يتم مراقبة التقلبات في الأسواق المالية المحلية والأجنبية على أن معظم استثمارات الشركة تتركز في بورصة قطر .

- **مخاطر الائتمان** : تتمثل هذه المخاطر في فشل أحد العملاء المدينين أو غيرهم في الوفاء بالالتزامات المترتبة عليهم من أقساط تأمين وغيرها ويتم مراقبة هذه المخاطر عن طريق اختيار التعامل مع عملاء ذوي سمعة جيدة ومركز مالي قوي .

2 : المخاطر التشغيلية :-

تتمثل هذه المخاطر في الخسائر والتلفيات الناتجة عن تحقق الأخطار بعد قيام الشركة في الاكتتاب بالأخطار المتنوعة المتعلقة بفروع التأمين المختلفة الحريق والحوادث العامة والسيارات والبحري والصحي .
إن الاستراتيجية المتبعة للحد من هذه المخاطر تتمثل في الاكتتاب في الأخطار الجيدة وكذلك إعادة التأمين جزء من هذه الأخطار في السوق الدولي للتأمين من خلال ترتيبات إعادة اتفاقية أو اختيارية مع شركات تأمين ذات تصنيف ائتماني قوي .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

- مخاطر إعادة تأمين :-

تتمثل هذه المخاطر في تعرض معيدي التأمين الذين تتعامل معهم الشركة إلى مشكلة في الملاءة المالية بسبب تعرضهم إلى خسائر جسيمة . وللحد من ذلك تقوم الشركة بتقييم الأوضاع المالية للمعيدين الذين تتعامل معهم وتركز على الاستمرار في التعامل مع المعيدين ذوي الملاءة وتصنيفات ائتمانية قوية .

*** ثالثاً : أعمال الرقابة بالشركة :**

3-1 : الرقابة الداخلية :

نظام الرقابة الداخلية في الشركة يقصد به تحديد مهام واختصاصات إدارات وأقسام الشركة وآلية تطبيقها مع إعداد برامج توعية وتثقيف للعاملين توضح أهمية الرقابة الذاتية وأعمال الرقابة الداخلية والمخاطر التي قد تتعرض لها الشركة وآليات التعرف عليها وقياسها ومتابعتها وسبل تفاديها والتقليل من آثارها .

3-2 : وحدة الرقابة الداخلية :

يتكون نظام الرقابة الداخلية في الشركة من عدد من الوحدات المستقلة في عملها وعلى رأس هذه الوحدات أفراد وكوادر من ذوي الخبرة والكفاءة في التدقيق ، وتقييم وإدارة المخاطر والإلتزام .

تتولى هذه الوحدات التدقيق على كافة أعمال وإدارات الشركة التنفيذية وتصدر تقريرها حول ما يلي :

1. تقييم نظام الرقابة الداخلية ووضع تقرير مكتوب عن رأيها وتوصياتها التي ترفع من كفاءته ومناقشته مع الإدارة والنظر في نتائج التحقيقات الأساسية في مسائل الرقابة الداخلية الموكلة إليها أو المنفذة بمبادرة منها .
2. متابعة أعمال مدققي الحسابات واعتماد أي عمل خارج نطاق أعمال المراجعة التي يكلفون بها أثناء قيامهم بأعمال المراجعة والتنسيق معهم لتوفر الموارد الضرورية للتحقق من فعالية هيئة الرقابة الداخلية .
3. دراسة خطاب تعيين المدقق الخارجي وخطة عمله وأية استفسارات يطلبها من الإدارة العليا تتعلق بسجلات المحاسبة أو أنظمة الرقابة وتأمين الرد السريع على تقارير ووسائل المدققين الخارجيين .
4. دراسة ملاحظات المدقق الخارجي على القوائم المالية ومتابعة ما تم في شأنها وأية استفسارات يطلبها من الإدارة العليا للشركة ، ومناقشتهم حول طبيعة التدقيق وفعاليته ونطاقه وفقاً لمعايير التدقيق الدولية .
5. مراجعة القوائم المالية والتقارير السنوية والنصف سنوية والربعية قبل عرضها على مجلس الإدارة وإبداء الرأي والتوصية في شأنها والتركيز على أي تغييرات متعلقة في السياسات والتطبيقات ، وتقديرات الإدارة التنفيذية لبعض النواحي ، واستمرارية الشركة بنجاح ، والتقيد بمعايير المحاسبة الموضوعة من الهيئة وقواعد الإدراج والإفصاح وغيرها المتعلقة بإعداد التقارير المالية .
6. دراسة السياسات المحاسبية المتبعة وإبداء الرأي والتوصية لمجلس الإدارة في شأنها .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

7. التنسيق مع مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمدير المالي والإجتماع بالمدققين الخارجيين مرة في السنة على الأقل والبحث في أي مسائل تم إثارتها منهم .

8. وضع قواعد يتمكن العاملون بالشركة أن يبلغوا بسرية عن شكوكهم حول أية مسائل تثير الريبة في التقارير المالية أو الرقابة الداخلية أو حول أية مسائل أخرى ، وضمان وجود الترتيبات المناسبة التي تسمح بإجراء تحقيق مستقل وعادل ، ومنح العامل السرية والحماية من أي رد فعل سلبي أو ضرر ، واقتراح تلك القواعد على مجلس الإدارة لاعتمادها .

9. رفع تقرير إلى مجلس الإدارة حول المسائل المنصوص عليها في هذه المادة.

3-3 : الرقابة الخارجية

يتم تعيين مراقب الحسابات للشركة من قبل الجمعية العامة للشركة بتوصية من لجنة التدقيق ومجلس الإدارة على أن يكون من المكاتب العالمية المرخص لها بالعمل من قبل الجهات الرسمية ، بشرط أن لا يستمر أكثر من المدة القانونية التي تحددها جهات الرقابة ، ويتضمن الباب السابع من النظام الأساسي للشركة واجبات مراقب الحسابات وكيفية تعيينه وأعماله وأتعابه ..... الخ .

4-3 : هيئة الفتوى والرقابة الشرعية :

- نظراً لأن شركتنا تعمل على تقديم خدمات التأمين الإسلامي التكافلي ، فإن للشركة هيئة للفتوى والرقابة الشرعية برئاسة الأستاذ الدكتور / علي محيي الدين القره داغي ، وذلك لتقديم الرأي الملزم وإجراء الرقابة على كل ما يتعلق بتطبيق أحكام الشريعة الإسلامية الغرّاء .
- يقوم رئيس هيئة الفتوى والرقابة الشرعية بإعطاء التعليمات اللازمة للإدارة التنفيذية لتنظيم أعمال الشركة من النواحي الشرعية .
- يقدم رئيس هيئة الفتوى والرقابة الشرعية تقرير سنوي موجه للسادة مساهمي الشركة وأعضاء جمعيتها العمومية عن أعمال الشركة خلال السنة المالية المنتهية لإعطاء الرأي المحايد عن مدى إلتزام إدارة الشركة بمبادئ والشريعة الإسلامية في معاملاتها أم لا ، ومن ثم عرضه على الجمعية العمومية في اجتماعها السنوي .

*** رابعاً : الإفصاح والشفافية :**

4-1 : الإفصاح :

تؤكد الشركة أن أسس إعداد البيانات المالية تستند إلى معايير المحاسبة المالية الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية ومتطلبات قانون الشركات التجارية رقم 11 لسنة 2015 وكذلك لمعايير المحاسبة والتدقيق الدولية ومتطلباتها ، وتحرص على أن يتضمن تقرير المدققين الخارجيين إشارة صريحة عمّا إذا كانوا قد حصلوا على كل المعلومات الضرورية من عدمه ، وعلى أن يرد بهذا التقرير ما إذا كانت الشركة تتقيد بتلك المعايير .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

كما أنه قد تم الإفصاح في هذا التقرير عن المعلومات الخاصة برئيس وأعضاء مجلس الإدارة وكبار المساهمين وملكياتهم في أسهم الشركة ، وخبراتهم العلمية والعملية .

وتقوم الشركة بالإفصاح بدقة وبشكل مكتوب حول أي أخبار تخصها وبما لا يتعارض مع التشريعات والقوانين ذات الصلة سواء من المصرف أو الهيئة وغيرها ، وكذلك تتعامل بشكل مكتوب مع أي أخبار أو شائعات بمنتهى الشفافية.

4-2 : تضارب المصالح والشفافية وإعلاء مصلحة الشركة :

تلتزم الشركة سنوياً بالإفصاح عن المعاملات التي تبرمها الشركة مع أطراف ذي علاقة ، وتضع تحت تصرف المساهمين كشف تفصيلي يوضح حجم وطبيعة هذه المعاملات ، ويتم تلاوتها أمام الجمعية العامة للمساهمين والإفصاح عنها بالتقرير السنوي .

وتضع الشركة هدف تحقيق مصلحتها في كافة العلاقات التي تبرمها ، وتتم هذه العلاقات على أساس تجاري بحت ووفقاً لأسعار السوق ، ولا يحضر اجتماع المجلس أي طرف ذو علاقة له أو صلة بعملية أو صفقة تبرمها الشركة عند مناقشة هذه العملية ، ولا يحق له التصويت .

4-3 : الإفصاح عن عمليات التداول :

تقوم الشركة بإخطار أعضاء مجلس الإدارة ، والإدارة التنفيذية ، وكافة الأعضاء المطلعين بالقواعد والإجراءات ، وكذلك فترة الحظر التي تحددها الجهات الرقابية والضوابط التي تحددها هذه الجهات للإلتزام بها في حال رغب أي منهم التداول في أسهم الشركة .

خامساً : حقوق أصحاب المصالح :

5-1 : المساواة بين المساهمين في الحقوق :

يتضمن النظام الأساسي للشركة ولوائحها الداخلية ما يضمن لجميع المساهمين ممارسة حقوقهم القانونية على قدم المساواة مثل الحصول على الأرباح ، والتصرف بالأسهم ، والوصول إلى المعلومات ، والاشتراك في المداولات والتصويت على القرارات والوصول إلى المعلومات بما لا يضر بمصالح الشركة .

5-2 : سجل المساهمين [الملكية] :

تحتفظ شركة / قطر للإيداع المركزي ، بسجل المساهمين لشركتنا وكافة الشركات المدرجة ، وبناءً على هذا السجل لم تتجاوز ملكية أي مساهم الحد المسموح به حسب القوانين والنظام الأساسي للشركة وتقوم الشركة عند الحاجة بطلب البيانات عن مساهميها وخاصة عند انعقاد الجمعية العمومية لاعتمادها في تسجيل نسبة الحضور وتوزيع الأرباح على المساهمين وقد كانت ملكية كبار المساهمين في 2017/12/31 كما يلي :

ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر / P.O.Box 4555, Qatar
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

رقم المساهم	اســـم المساهـــم	عدد الأسهم المملوكة	النسبة المئوية من راس المال
297357	المانع كابيتال القابضة	1259124	%4,93
88955	شركة وقود للخدمات البحرية	1054420	%4,13
275755	المانع كابيتال للعقارات	1176049	% 4.61
1560	أحمد عبدالرحمن يوسف عبيدان فخرو	833529	%3,27
235806	مجموعة رسملة التجارية	452000	%1,77
44799	جراند لخدمات الأعمال	680000	%2,66
1331	الشيخ / سعود عبدالله محمد جبر آل ثاني	306856	%1,20
682	أحمد عبدالرحمن المانع	700000	%2,74
667	بنـــك الدوحـــة	1075000	4,21
555	الشيخ / خالد حمد عبدالله جاسم آل ثاني	451734	%1,77
50922	بنك قطر للتنمية	396942	%1,55
750	أحمد عبدالله الخال	409316	% 1,60
272129	الكرة الذهبية ش.ش.و	265000	%1,04
1555	الشيخ / أحمد ناصر عبدالله آل احمد آل ثاني	277389	%1,09
21560	ورثة الشيخ / ناصر عبدالله آل احمد آل ثاني	277389	%1,09
911	ورثة الشيخ / نايف ناصر عبدالله آل ثاني	277389	%1,09
27798	فهد محمد جبر القابضة	255463	%1,18
16246	بسام عبدالرحمن حمد حمود السليطي	254000	%1

ويتضمن النظام الأساسي للشركة الحقوق الممنوحة للمساهمين لهم بموجب القوانين واللوائح ذات الصلة . ويضمن مجلس الإدارة احترام جميع حقوق المساهمين بما يحقق العدالة والمساواة عن طريق توفير البيانات المفصلة للمساهمين عن حوكمة الشركة والبيانات المالية وغيرها من المعلومات الهامة الأخرى على الموقع الإلكتروني للشركة ووسائل الإعلام .

5-3 : حق المساهم في الحصول على المعلومات :

النظام الأساسي للشركة ولوائحها يضمن للمساهم الوصول إلى المعلومات التي تمكنه من ممارسة حقوقه بما لا يضر بمصالح الشركة أو حقوق سائر المساهمين ، وتوفر الشركة كافة المعلومات التي تهم المساهمين وتمكنهم من ممارسة حقوقهم على الوجه الأكمل .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

4-5 : حقوق المساهمين المتعلقة بالجمعية العامة :

يجب أن يتضمن النظام الأساسي للشركة تنظيم حقوق المساهمين المتعلقة باجتماع الجمعية العامة والتي منها :

1. حق المساهم أو المساهمين المالكين ما لا يقل عن 10% من رأسمال الشركة ، ولأسباب جدية طلب دعوة الجمعية العامة للانعقاد وحق المساهمين الذين يمثلون 25% من رأسمال الشركة على الأقل طلب دعوة الجمعية العامة غير العادية للانعقاد وفقاً للإجراءات التي يحددها القانون واللوائح في هذا الشأن .
2. الحق في طلب إدراج مسائل معينة في جدول أعمال الجمعية العامة ومناقشتها بالاجتماع إن لم يدرجها المجلس وقررت الجمعية ذلك .
3. حق حضور اجتماعات الجمعية العامة وإتاحة فرصة المشاركة الفعالة فيها والاشتراك في مداولاتها ومناقشة الموضوعات المدرجة في جدول الأعمال ، وتيسير كل ما من شأنه العلم بموعد ومكان انعقاد الجمعية وبالمسائل المدرجة بجدول الأعمال وبالقواعد التي تحكم المناقشات وتوجيه الأسئلة .
4. حق المساهم في أن يوكل عنه بموجب توكيل خاص وثابت بالكتابة مساهماً آخر من غير أعضاء المجلس في حضور اجتماع الجمعية العامة ، على ألا يزيد عدد الأسهم التي يحوزها الوكيل بهذه الصفة على 5% من أسهم رأسمال الشركة .
5. حق المساهمين القصّر والمحجور عليهم في حضور اجتماع الجمعية العامة ويمثلهم في الحضور النائبون عنهم قانوناً .
6. حق المساهم في توجيه الأسئلة إلى أعضاء المجلس والتزامهم بالإجابة عليها بالقدر الذي لا يعرّض مصلحة الشركة للضرر ، وحقه في الاحتكام إلى الجمعية العامة إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير كافية .
7. الحق في التصويت على قرارات الجمعية العامة ، وتيسير كل ما من شأنه العلم بالقواعد والإجراءات التي تحكم عملية التصويت .
8. حق المساهم في الاعتراض على أي قرار يرى أنه يصدر لمصلحة فئة معينة من المساهمين أو يضر بها أو يجلب نفعاً خاصاً لأعضاء المجلس أو غيرهم دون اعتبار لمصلحة الشركة وإثباته في محضر الاجتماع ، وحقه في إبطال ما اعترض عليه من قرارات وفقاً لأحكام القانون في هذا الشأن .

5-5 : حقوق المساهمين فيما يتعلق بالتصويت وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة وتوزيع الأرباح :

يتضمن النظام الأساسي للشركة توضيح حقوق المساهمين في اجتماعات الجمعية العامة للشركة بما يتوافق مع المتطلبات القانونية ، بدءً من توجيه الدعوة وإخطارهم بالموضوعات المدرجة في جدول الأعمال والإفصاح عن نتائج الاجتماع فور انتهاءه ويتم ذلك بالوسائل التقليدية أو بوسائل التقنية الحديثة أو كليهما .

ويحق لأي مساهم إدراج بنود على جدول الأعمال ومناقشة البنود المدرجة على جدول الأعمال وطرح أسئلة وتلقي الأجوبة عليها ليتسنى اتخاذ قرارات وهم على اطلاع تام بالمسائل المطروحة طبقاً للنظام الأساسي وعقد التأسيس للشركة .

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com

ALKHALEEJ TAKAFUL INSURANCE

ويمكن للمساهمين استخدام حق التصويت بدون أي قيود أو عوائق إجرائية في اجتماع الجمعية العامة شخصياً أو عن طريق تفويض مساهم آخر يصوت نيابة عنه ، وتلتزم بتمكين المساهم من ممارسة هذا الحق وتيسير إجراءاته .

كما حدد النظام الأساسي أسس توزيع الأرباح على المساهمين والاحتياطات الواجب اقتطاعها من الأرباح ، ثم توزيع الأرباح التي تقرها الجمعية العمومية على المساهمين المسجلين لدى جهة الإيداع في آخر يوم تداول المحدد من الجهات الرقابية .

5-6 : حقوق المساهمين المتعلقة بالصفقات الكبرى :

أ- تتضمن القوائم المالية للشركة المعتمدة من مدقق الحسابات الإفصاح عن هيكل رأس المال .

ب- يتم عقد الصفقات وفقاً لأحكام القانون الذي يوفر الحماية لمساهمي الأقلية ، ولم تجرِ الشركة أي صفقات كبرى تتطلب موافقة المساهمين أو مساهمي الأقلية وجاري تعديل النظام الأساسي للشركة لوضع آلية مناسبة لحماية مساهمي الأقلية خاصة عند إبرام الصفقات الكبيرة التي قد تخل بمصالحهم أو بملكية رأسمال الشركة ، حيث لا تتوفر نصوص مباشرة في النظام الحالي .

5-7 : حقوق أصحاب المصالح من غير المساهمين :

تحترم الشركة حقوق أصحاب المصالح في الشركة من حملة الوثائق وموردين وغيرهم ، وتلتزم الشركة بتقديم ما لديها من معلومات تخصهم ، وتقبل أي تظلم يتقدمون به ، وتتم مناقشته وفحصه والبت فيه بالسرعة الممكنة وفقاً للقوانين والإجراءات المطبقة وبما يضمن عدم المساس والإضرار بمصالح الآخرين وتهديدها .

والله ولي التوفيق ،،،،

عبدالله بن محمد جبر آل ثاني
رئيس مجلس الإدارة

ALKHALEEJ TAKAFUL INSURANCE
شركة مساهمة قطرية - سجل تجاري رقم 7095
A Qatari Shareholders Co.
C.R.: 7095

P.O.Box 4555, Qatar / ص.ب. ٤٥٥٥ الدوحة، قطر
Tel +974 4404 1111 - Fax +974 4443 0530
ktg@alkhaleej.com
www.alkhaleej.com